

391078 - هل يجوز أن يعتمر وعليه فدية من الحج؟

السؤال

أريد أن أعتمر لكن علي فدية لبس المخيط عندما حججت، فما حكم أن أعتمر قبل أن أخرج الفدية؟

الإجابة المفصلة

لا حرج في اعتمارك مع وجود فدية عليك من الحج.

وهذه الفدية: دين في ذمتك ينبغي أن تعجل بأدائه.

وفدية لبس المخيط على التخيير: ذبح شاة، أو إطعام ستة مساكين، أو صيام ثلاثة أيام، لقوله تعالى في فدية الأذى: **«فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ»** البقرة/196.

وفدية لبس المخيط مقيسة على ذلك.

والله أعلم.